



* مسؤوليات الحكومة السورية:

- «وقف العنف المسلح بكل أشكاله واستكمال انسحاب كل تجمعات الجيش السوري وأسلحته الثقيلة من داخل ومحيط المراكز السكانية وإعادتهم إلى ثناياهم أو أماكن نشرهم المؤقتة»، وتنفيذ عناصر أخرى بالاتفاق مع الوسيط الدولي كوفي أناan.
- تضمن الحكومة السورية «الحفاظ على الأمن والقانون من خلال استخدام الشرطة ووكالات إنفاذ القانون بشكل يتوافق مع القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان».
- كما تضمن الحكومة السورية سلاماً كل موظفي الأمم المتحدة «دون المساس بحرية كل الموظفين في الحركة»، و«السماح بالوصول بلا عائق لعمال الإغاثة الإنسانية إلى كل السكان الذين يحتاجون للمساعدة».
- لم يتم التوصل لاتفاق بشأن استخدام الأمم المتحدة للطائرات أو الطائرات الهليكوپتر. وقد يناقش هذا الأمر «ويتم الاتفاق عليه في وقت لاحق».
- تسمح الحكومة السورية «بوصول موظفي الأمم المتحدة دون عوائق إلى أي منشأة أو موقع أو فرد أو جماعة تعتبر ذات صلة».
- للقوات المسلحة السورية أن «تواصل الحفاظ على أمن المنشآت والأصول الاستراتيجية مثل الموانئ والمطارات والطرق السريعة ومصافي النفط.. إلى آخره».

* مسؤوليات الجماعات المسلحة:

المسؤوليات التالية «يؤكدها (أنان) مع وفي ما يتعلق بجماعات المعارضة المسلحة والعناصر ذات الصلة بها» - «الوقف الكامل للقتال والوقف المستمر للعنف المسلح بكل أشكاله».

- حرية التحرك لموظفي الأمم المتحدة وعدم تهديد أنفسهم والسماح بوصول موظفي الإغاثة إلى كل السكان الذين يحتاجون للمساعدة.

- على جماعات المعارضة المسلحة أن «توقف كل الأعمال العدائية ضد تشكيلات الجيش السوري وقوافله وبنائه التحتية.. وضد المؤسسات والبنيات والبنى التحتية الحكومية، إلى جانب الممتلكات العامة والخاصة، وأن لا تعوق استئناف الخدمات العامة».

- يجب عليهم أن «يلتزموا بوقف كل الأنشطة غير المشروعة وفقاً للقانون السوري ومن بينها الاغتيالات والخطف أو التخريب، وعليهم أن يعيدوا كل الممتلكات العامة والخاصة التي سرقت خلال العنف لأصحابها الحقيقيين».

- عليهم أن «يمتنعوا عن التدريب وإعادة التسلح أو إعادة الحشد وتنظيم التشكيلات العسكرية.. ووقف العرض العام أو الخاص للسلاح.. والالتزام - وفقاً للقانون السوري - بعد القيام أو الشروع في أنشطة مثل إقامة نقاط التفتيش وتنظيم الدوريات أو أنشطة الشرطة والسماح بالعودة الآمنة لكل المتأثرين إلى أماكن إقامتهم».

* التعريفات:

- الأسلحة الثقيلة هي كل الأسلحة ذات الأعيرة أكبر من 14.5 ملليمتر من بينها قطع المدفعية والدبابات والمورتر والقناابل الصاروخية والأسلحة المضادة للدبابات وأنظمة الأسلحة المضادة للطائرات. ولا تعتبر ناقلات الجنود المصفحة أسلحة ثقيلة إذا أبطلت أسلحتها التي تزيد على عيار 7.62 ملليمتر.

- الانسحاب من المراكز السكانية يعني تحرك التجمعات العسكرية إلى ثكناتها أو مواقعها المؤقتة على بعد كيلومترات أو ثلاثة على الأقل خارج محيط المراكز السكانية (المدن والبلدات والقرى). ولا ينطبق ذلك على الثكنات الموجودة بالفعل في نطاق المدن والبلدات.

المصادر: